

الجمعية العامة الدورة السبعون
البند ٧٣ (أ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/70/L.30 و Add.1)]

١٠٧/٧٠ - التعاون الدولي في تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث
الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قرارها ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، الذي يتضمن مرفقه المبادئ التوجيهية لتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، وجميع قراراتها المتعلقة بالتعاون الدولي في تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية، وإذ تشير إلى القرارات المتخذة في الأجزاء المتعلقة بالشؤون الإنسانية من الدورات الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تعيد أيضا تأكيد أهمية الالتزام بمبادئ الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال في تقديم المساعدة الإنسانية،

وإذ تشير إلى إعلان سينداي^(١) وإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠^(٢) اللذين اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث المعني بالحد من مخاطر الكوارث، الذي عقد في سينداي، اليابان، في الفترة من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١٥،

وإذ تقر بأن إطار سينداي ينطبق على الخطر المحدود النطاق والواسع النطاق، المتكرر وغير المتكرر، والكوارث المفاجئة والبطيئة الظهور الناجمة عن الأخطار الطبيعية أو التي من صنع الإنسان، وكذلك الأخطار والمخاطر البيئية والتكنولوجية والبيولوجية ذات الصلة بها،

(١) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.



وإذ تلاحظ مع القلق أن الكوارث البطيئة الظهور مثل الجفاف آخذة في الارتفاع في العديد من الأماكن ويمكن أن تؤثر تأثيراً كبيراً على السكان المتضررين، وأن تؤدي إلى زيادة التعرض لأخطار أخرى،

وإذ تعترف بالمتحدى العالمي للحد من مخاطر الكوارث بوصفه المحفل الرئيسي على الصعيد العالمي لتنسيق إسهاء المشورة الاستراتيجية وتنمية الشراكات من أجل الحد من مخاطر الكوارث،

وإذ تلاحظ تصميم مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ المعرب عنه في مقره ٢/م-١٨^(٣) على اعتماد وثيقة في شكل بروتوكول أو صك قانوني آخر أو وثيقة ختامية متفق عليها تكون ذات حجية قانونية في إطار الاتفاقية وتسري على جميع الأطراف، وذلك في دورته الحادية والعشرين المقرر عقدها في باريس من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وبدء نفاذها وتنفيذها ابتداء من عام ٢٠٢٠،

وإذ تشدد على أن المساعدة الإنسانية لها طابع مدني أساسا، وإذ تعيد تأكيد أنه عند اللجوء كملاذ أخير إلى استخدام القدرات والأعتدة العسكرية لدعم تقديم المساعدة الإنسانية، يجب أن يكون استخدامها بموافقة الدولة المتضررة ومتوافقا مع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، ومع المبادئ الإنسانية، وإذ تشدد أيضا، في هذا الصدد، على ضرورة قيام الدول الأعضاء بالتنسيق مع جميع الجهات الفاعلة المعنية في وقت مبكر في الاستجابة للكوارث، وذلك لضمان نشر الأصول العسكرية والأفراد العسكريين، لأغراض دعم تقديم المساعدة الإنسانية، على نحو يتسم بالاتساق ويمكن التنبؤ به ويقوم على تلبية الاحتياجات،

وإذ تشدد أيضا على أن الدولة المتضررة مسؤولة في المقام الأول عن الشروع في تقديم المساعدة الإنسانية وتنظيمها وتنسيقها وتنفيذها داخل إقليمها وعن تيسير عمل المنظمات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية الهادف إلى التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية،

وإذ تشدد كذلك على أن كل دولة من الدول مسؤولة في المقام الأول عن الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها، بطرق منها تنفيذ إطار عمل سينداي ومتابعته، وعن التصدي للكوارث وبذل الجهود في مجال الإنعاش المبكر، بهدف التقليل من آثار الكوارث إلى أدنى حد ممكن، مع التسليم بأهمية التعاون الدولي في دعم جهود البلدان المتضررة التي قد تكون قدراتها محدودة في هذا المجال،

(٣) انظر FCCC/CP/2012/8/Add.1.

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء تزايد التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء والتي تعيق قدرة الأمم المتحدة على الاستجابة للحالات الإنسانية في سياق التصدي لعواقب الكوارث الطبيعية، بالنظر إلى آثار التحديات العالمية، بما في ذلك أثر تغير المناخ والآثار السلبية للأزمة المالية والاقتصادية العالمية ولتقلب أسعار المواد الغذائية في الأمن الغذائي والتغذية، والعوامل الرئيسية الأخرى التي تزيد من ضعف السكان وتعرضهم للأخطار الطبيعية وتؤدي إلى تفاقم آثار الكوارث الطبيعية،

وإذ تعرب أيضا عن بالغ قلقها لأن المجتمعات الريفية والمجتمعات الحضرية الفقيرة في العالم النامي هي الأشد تضررا من آثار المخاطر المتزايدة للكوارث،

وإذ تلاحظ مع القلق أن الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والنساء والأطفال يتضررون بصورة جائرة في حالات الكوارث الطبيعية،

وإذ تسلم بآثار التوسع الحضري السريع في سياق الكوارث الطبيعية وبأن التأهب للكوارث والتصدي لها في المناطق الحضرية يتطلبان استراتيجيات ملائمة للحد من مخاطر الكوارث في مجالات منها تخطيط المناطق الحضرية واستراتيجيات الإنعاش المبكر التي تنفذ من المرحلة الأولى لعمليات الإغاثة ويتطلبان استراتيجيات للتخفيف من وطأة الكوارث والتأهيل والتنمية المستدامة، وبأنه ينبغي أن تراعى الإجراءات التي تتخذها الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية في المناطق الحضرية الطابع المعقد للمدن وأن تعزز القدرة على الصمود في المناطق الحضرية، مع تحسين الخبرات والقدرات الحضرية داخل المنظمات، ومع الاستفادة من القدرات والفرص والشراكات الجديدة المحتملة في المناطق الحضرية،

وإذ ترحب بالمبادرة المتعلقة بعقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، المقرر عقده في كيتو، في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، وإذ تشير إلى أهمية القيام، حسب الاقتضاء، في إطار الخطة الحضرية الجديدة، بالأخذ بالسياسات التي تكفل الاستجابة بصورة أكثر فعالية للكوارث الطبيعية في المناطق الحضرية،

وإذ تلاحظ أن المجتمعات المحلية هي أول المستجيبين في معظم حالات الكوارث، وإذ تؤكد ما للقدرات الداخلية للبلدان من دور أساسي في الحد من مخاطر الكوارث، ويشمل ذلك التأهب للكوارث والتصدي لها والتعافي منها، وإذ تسلم بضرورة دعم جهود الدول الأعضاء الرامية إلى تنمية وتعزيز القدرات الوطنية والمحلية التي لا بد منها لتحسين تقديم المساعدة الإنسانية بوجه عام،

وإذ تسلّم بالآثار السلبية لتغير المناخ كعوامل تسهم في التدهور البيئي والظروف الجوية القاسية، التي يمكن أن تسهم في بعض الحالات، ضمن عوامل أخرى، في التنقل البشري الناجم عن الكوارث،

وإذ تسلّم أيضا بارتفاع عدد المتضررين من الكوارث الطبيعية، بمن فيهم في هذا الصدد المشردون داخليا،

وإذ تعيد تأكيد أهمية التعاون الدولي في دعم الجهود التي تبذلها الدول المتضررة من أجل التصدي للكوارث الطبيعية في جميع مراحلها، ولا سيما في مراحل التأهب والتصدي والإنعاش المبكر، وأهمية تعزيز قدرة البلدان المتضررة على التصدي للكوارث،

وإذ تسلّم بالتقدم الذي أحرزه برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج سبايدر) في مهمته،

وإذ تلاحظ التقدم الذي أحرزه الإطار العالمي للخدمات المناخية في استحداث وتوفير معلومات وتنبؤات ذات أساس علمي بشأن المناخ بغرض إدارة المخاطر المتعلقة بالمناخ والتكيف مع تقلب المناخ وتغيره، وإذ تتطلع إلى مواصلة تنفيذه،

وإذ ترحب بالدور المهم الذي تؤديه الدول الأعضاء، بما في ذلك البلدان النامية، التي تمنح مساعدة سخية ضرورية ومتواصلة للبلدان والشعوب المتضررة من الكوارث الطبيعية،

وإذ تعترف بالدور المهم الذي تؤديه جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الوطنية، باعتبارها جزءا من حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر الدولية، في التأهب للكوارث والحد من مخاطرها والتصدي لها وما يبذل من جهود للتأهيل والتنمية،

وإذ تعترف أيضا بالإنجازات الهامة التي حققتها الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في تيسير المساعدة اللازمة لإنقاذ أرواح السكان المتضررين من الأزمات عن طريق تقديم التمويل في الوقت المناسب، مما يمكن المنظمات الإنسانية وشركاءها في التنفيذ من التصرف بسرعة حال وقوع المأساة، وتوجيه الموارد للأزمات التي لا تحظى بالاهتمام الذي تحتاجه وتستحقه، وإذ تشدد على الحاجة إلى توسيع وتنويع قاعدة إيرادات الصندوق، وإذ ترحب في هذا السياق بالذكرى السنوية العاشرة لإنشائه،

وإذ تشدد على ضرورة معالجة أوجه الضعف ومراعاة عنصر الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك التأهب لها، في جميع مراحل إدارة الكوارث الطبيعية والإنعاش في أعقاب الكوارث الطبيعية والتخطيط الإنمائي، عن طريق التعاون على نحو وثيق بين جميع الجهات الفاعلة والقطاعات المعنية،

وإذ تعيد تأكيد أن تعزيز القدرة على الصمود في وجه الكوارث يسهم في تحملها والتكيف معها والتعافي من آثارها بسرعة،

وإذ تسلّم بتغير نطاق ومدى وتعقد الأزمات الإنسانية، بما في ذلك الكوارث الطبيعية، وأثرها السلبي على الجهود المبذولة لتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية^(٤)، وإذ تلاحظ المساهمة الإيجابية التي يمكن أن تقدمها تلك الجهود في تعزيز قدرة السكان على مواجهة تلك الكوارث،

وإذ تسلّم أيضاً بالصلة الواضحة بين التصدي لحالات الطوارئ والتأهيل والتنمية، وإذ تعيد تأكيد وجوب أن يجري، من أجل كفالة الانتقال السلس من مرحلة الإغاثة إلى مرحلتها التأهيل والتنمية، تقديم المساعدة في حالات الطوارئ بطرق داعمة للإنعاش في الأمد القصير والمتوسط، بما يحقق التنمية في الأمد الطويل، وضرورة النظر إلى تدابير معينة تتخذ في حالات الطوارئ على أنها خطوة على طريق التنمية المستدامة،

وإذ تشدد، في هذا السياق، على أهمية دور منظمات التنمية وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة في دعم الجهود الوطنية المبذولة من أجل التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٥)؛

٢ - تعرب عن بالغ قلقها إزاء تفاقم الآثار المترتبة على الكوارث الطبيعية مما يسفر عن خسائر جسيمة في الأرواح والممتلكات في جميع أنحاء العالم، وبخاصة في المجتمعات الضعيفة التي تنقصها القدرات الكافية للتخفيف بصورة فعالة من الآثار الاجتماعية والاقتصادية والبيئية السلبية الطويلة الأجل المترتبة على الكوارث الطبيعية؛

٣ - تعيد تأكيد أهمية تنفيذ إطار عمل سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠^(٦)، من أجل ضمان الحد بشكل كبير من مخاطر الكوارث والخسائر في الأرواح وسبل كسب الرزق والصحة، وفي الأصول الاقتصادية والمادية والاجتماعية والثقافية والبيئية للأشخاص ومؤسسات الأعمال والمجتمعات المحلية والبلدان، وتشدد على أهمية التصدي للأسباب الرئيسية الكامنة وراء مخاطر الكوارث ودمج منظور للحد من مخاطر الكوارث في مجال المساعدة الإنسانية لمنع حدوث كوارث جديدة والتقليل من مخاطر الكوارث القائمة؛

(٤) انظر القرار ١/٧٠.

(٥) A/70/324.

٤ - تشدد على ضرورة الترويج لأنشطة التأهب للكوارث وتعزيزها على جميع المستويات، وبخاصة في المناطق المعرضة للخطر، وتشجع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة المعنية الأخرى العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على زيادة التمويل والتعاون فيما يتعلق بأنشطة الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك التأهب للكوارث؛

٥ - تشجع الدول الأعضاء على تقديم مساهمات مالية مكرسة لجهود التأهب والتصدي والإنعاش، متبعة في ذلك نهجا منسقا ومرنا وتكامليا يستخدم خيارات وإمكانات تمويل الأنشطة الإنسانية والإنمائية استخداما تاما ويساعد على تنسيق تلك الخيارات والإمكانات؛

٦ - هيب بجميع الدول أن تتخذ، عند الاقتضاء، ما يلزم من تدابير تشريعية وغيرها من التدابير الملائمة للتخفيف من آثار الكوارث الطبيعية وأن تواصل تنفيذ تلك التدابير تنفيذا فعالا وأن تدرج استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث في التخطيط الإنمائي، وأن تأخذ بمنظور يراعي نوع الجنس في السياسات والتخطيط والتمويل، وتطلب في هذا الصدد إلى المجتمع الدولي أن يواصل تقديم المساعدة إلى البلدان النامية وإلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، حسب الاقتضاء؛

٧ - تقر بأن تغير المناخ يسهم، هو وعوامل أخرى، في تدهور البيئة وزيادة حدة الظواهر المناخية والجوية البالغة الشدة وتواترها، وكلاهما يؤدي إلى تفاقم مخاطر الكوارث، وتشجع، في هذا الصدد، الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية على القيام، كل وفقا لولايته المحددة، بدعم التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ وتعزيز نظم الحد من مخاطر الكوارث والإنذار المبكر بهدف تقليل الآثار الإنسانية للكوارث الطبيعية إلى أدنى حد ممكن، بسبل منها توفير التكنولوجيا والدعم من أجل بناء القدرات في البلدان النامية؛

٨ - تشجع الدول الأعضاء على معالجة الاحتياجات الإنسانية والإنمائية الناشئة عن التشرذم الناجم عن الكوارث الطبيعية، بما في ذلك من خلال السياسات الوطنية وبناء القدرة على الصمود، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء، على أن تقوم، بدعم من الأمم المتحدة، بوضع القوانين والسياسات الوطنية بشأن التشرذم الداخلي، حسب الاقتضاء، التي تعالج هذه المسألة، وتحدد بصورة تفصيلية المسؤوليات والتدابير الرامية إلى التقليل إلى أدنى حد من أثر الكوارث، وحماية ومساعدة المشردين داخليا في أعقاب وقوع الكوارث، وتحديد وتعزيز الحلول الدائمة، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء على اعتماد المعايير،

حسب الاقتضاء، تمشيا مع المبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي^(٦)، وإطار عمل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن إيجاد حلول دائمة للمشردين داخليا^(٧)، والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن عمليات الإخلاء والترحيل بدافع التنمية^(٨)؛

٩ - **تهيب** بالدول الأعضاء، والأمم المتحدة، والمنظمات الإنسانية والإغاثية أن تدمج بناء القدرة على التحمل والتنقل البشري في الاستراتيجيات والخطط والأطر القانونية ذات الصلة، لا سيما فيما يتعلق بإدارة مخاطر الكوارث والتكيف مع تغير المناخ، بوصفها جزءا لا يتجزأ من عناصر التنمية المستدامة على الصعيدين الوطني والإقليمي، وذلك للمساعدة على منع التشرد والتخفيف من حدة آثاره في سياق الكوارث الطبيعية وآثار تغير المناخ، بما في ذلك في المناطق الحضرية حيث يكون للمشردين احتياجات ومتطلبات وأوجه ضعف محددة؛

١٠ - **تشجع** الدول الأعضاء على تعزيز الأطر التنفيذية والقانونية للإغاثة الدولية من الكوارث، وعلى اعتماد وتنفيذ قوانين ولوائح وطنية، حسب الاقتضاء، لغرض الحد من أثر الأسباب الرئيسية الكامنة وراء مخاطر الكوارث وقللة المناعة إزاءها، واعتماد قواعد وإجراءات شاملة من أجل تيسير وتنظيم المساعدة الدولية في حالات الكوارث، والاسترشاد في ذلك، حسب الاقتضاء، بالمبادئ التوجيهية لتسهيل وتنظيم العمليات الدولية للإغاثة والمساعدة على التعافي الأولي على الصعيد المحلي في حالات الكوارث، وتدعو الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر ومؤسسات الأمم المتحدة والشركاء الآخرين لتقديم الدعم التقني في تحقيق هذه الأهداف؛

١١ - **توحيب** بالتعاون الفعال بين الدول المتضررة والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة والبلدان المانحة والمؤسسات المالية الإقليمية والدولية وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة، مثل حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر الدولية، والمجالس البلدية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، في مجال تنسيق المساعدة الغوثية في حالات الطوارئ وتقديمها، وتؤكد ضرورة مواصلة ذلك التعاون وتقديم المساعدة الغوثية في جميع مراحل عمليات الإغاثة والجهود المبذولة من أجل التأهيل والتعمير في الأمدين المتوسط والطويل، بطريقة تحمى من التعرض للأخطار الطبيعية مستقبلا؛

(٦) E/CN.4/1998/53/Add.2، المرفق.

(٧) A/HRC/13/21/Add.4.

(٨) A/HRC/4/18، المرفق الأول.

١٢ - تكرر تأكيد الالتزام بدعم جهود البلدان، ولا سيما البلدان النامية، على سبيل الأولوية، لتعزيز قدراتها على جميع المستويات بغرض الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية والتأهب لها ومواجهتها بسرعة وتخفيف آثارها؛

١٣ - تحث الدول الأعضاء على وضع نظم للإنذار المبكر وتدابير للتأهب للكوارث والحد من مخاطرها على جميع المستويات وتحديثها وتعزيزها، وفقا لإطار عمل سيندائي، مع مراعاة ظروفها وقدراتها وبالتنسيق مع الجهات الفاعلة المعنية، حسب الاقتضاء، وتشجع المجتمع الدولي وكيانات الأمم المتحدة المعنية على مواصلة دعم الجهود المبذولة في هذا الصدد على الصعيد الوطني؛

١٤ - تحث أيضا الدول الأعضاء على تحسين استجابتها لمعلومات الإنذار المبكر لكفالة اتخاذ إجراءات مبكرة، وتشجع جميع الجهات المعنية على دعم جهود الدول الأعضاء في هذا الصدد؛

١٥ - تشجع الدول الأعضاء على النظر في وضع برامج وطنية للحد من الكوارث وعرضها على أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وفقا لإطار عمل سيندائي، وتشجع أيضا الدول على التعاون معا لتحقيق هذا الهدف؛

١٦ - تقدر بأهمية الأخذ في أنشطة التأهب بنهج يتناول مخاطر متعددة، وتشجع الدول الأعضاء، آخذة في الاعتبار ظروفها الخاصة، ومنظومة الأمم المتحدة على مواصلة تطبيق ذلك النهج على أنشطة التأهب التي تقوم بها، وذلك بوسائل منها إيلاء الاعتبار الواجب لعوامل منها الأخطار البيئية الثانوية الناشئة عن الحوادث الصناعية والتكنولوجية؛

١٧ - تؤكد أنه، من أجل زيادة تعزيز فعالية المساعدة الإنسانية، ينبغي بذل جهود خاصة في مجال التعاون الدولي لتعزيز وتوسيع نطاق استخدام القدرات الوطنية والمحلية، والقدرات الإقليمية ودون الإقليمية عند الاقتضاء، في مجال التأهب للكوارث والتصدي لها، وهو ما يمكن أن يتاح بكفاءة أكبر وتكلفة أقل بالقرب من موقع حدوث الكارثة؛

١٨ - تشجع الممارسات المتكررة التي تستند إلى معارف الأشخاص المتضررين من الكوارث الطبيعية لوضع حلول مستدامة على الصعيد المحلي وإنتاج مواد منقذة للحياة محليا، مع التقليل إلى أدنى حد من الآثار المترتبة عليها من حيث اللوجستيات والهياكل الأساسية؛

١٩ - تؤكد في هذا السياق أهمية تعزيز التعاون الدولي، وبخاصة عن طريق الاستخدام الفعال للآليات المتعددة الأطراف، في تقديم المساعدة الإنسانية في حينها

في حالات الكوارث في جميع مراحلها، من مرحلة الإغاثة والإنعاش إلى مرحلة التنمية، بما في ذلك توفير الموارد الكافية؛

٢٠ - تشجع جميع الجهات المعنية، بما فيها الدول الأعضاء، على اتخاذ تدابير مناسبة للحد من إرسال مواد الإغاثة غير المطلوبة أو غير اللازمة أو غير المناسبة في مواجهة الكوارث، ولثني عن إرسال هذه المواد؛

٢١ - تشجع جميع الدول الأعضاء على القيام، قدر الإمكان، بتيسير مرور المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ ودخول موظفي المساعدة الإنسانية والإمدادات الخاصة بها المقدمة في سياق جهود دولية، بما في ذلك في مرحلة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، بما يتماشى على نحو تام مع أحكام القرار ١٨٢/٤٦ ومرفقه، وبما يكفل المراعاة التامة لمبادئ العمل الإنساني المتمثلة في الإنسانية والحياد والتزاهة والاستقلال والالتزامها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني؛

٢٢ - تشجع الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير جمركية، حسب الاقتضاء، لتحسين فعالية مواجهة الكوارث الطبيعية؛

٢٣ - تعيد تأكيد الدور القيادي الذي يضطلع به مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة بوصفه مركز التنسيق، داخل منظومة الأمم المتحدة بأسرها، المعني بالدعوة لتقديم المساعدة الإنسانية وتنسيقها فيما بين منظمات الأمم المتحدة العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والشركاء الآخرين العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية؛

٢٤ - ترحب بما يقدمه نظام الأمم المتحدة للتقييم والتنسيق في حالات الكوارث من إسهام مهم في تعزيز فعالية المساعدة الإنسانية في تقديم الدعم للدول الأعضاء، بناء على طلبها، ولمنظومة الأمم المتحدة في مجال التأهب والاستجابة للحالات الإنسانية، وتشجع على مواصلة إشراك خبراء من البلدان النامية المعرضة للكوارث الطبيعية في هذه الآلية؛

٢٥ - ترحب أيضا بما يقدمه الفريق الاستشاري الدولي للبحث والإنقاذ من إسهام مهم في تعزيز فعالية المساعدة الدولية في مجال البحث والإنقاذ في المناطق الحضرية، وتشجع الدول الأعضاء على مواصلة توفير الدعم للفريق الاستشاري وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥٠/٥٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢؛

٢٦ - تحث الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على النظر في العواقب التي تترتب تحديدا وبشكل متباين على الكوارث الطبيعية في المناطق الريفية والحضرية على السواء عند وضع وتنفيذ

استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث واثقائها والتخفيف من حدتها والتأهب لها وتقديم المساعدة الإنسانية عند وقوعها والإنعاش المبكر من آثارها، مع التركيز بوجه خاص على تلبية احتياجات سكان المناطق الريفية والحضرية الفقيرة المعرضة للكوارث الطبيعية؛

٢٧ - ترحب بالجهود المتواصلة التي يبذلها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لإقامة شراكات مع المنظمات الإقليمية والجهات المانحة التقليدية وغير التقليدية والقطاع الخاص، وتشجع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة على مواصلة تعزيز الشراكات على الصعد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي دعماً للجهود الوطنية في حالات الكوارث الطبيعية من أجل التعاون على نحو فعال في تقديم المساعدة الإنسانية إلى المحتاجين وضمان أن تتقيد في الجهود التي تبذلها في سياق التعاون بمبادئ الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال؛

٢٨ - تسلّم بأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية يمكن أن تؤدي دوراً مهماً في التصدي للكوارث، وتشجع الدول الأعضاء على تطوير القدرات في مجال الاستجابة في حالات الطوارئ بالاستعانة بالاتصالات السلوكية واللاسلكية، وتشجع المجتمع الدولي على مساعدة البلدان النامية في جهودها المبذولة في هذا المجال، عند الاقتضاء، بما في ذلك في مرحلة الإنعاش، وتشجع، في هذا الصدد، الدول الأعضاء التي لم تنضم إلى اتفاقية تامبيري المتعلقة بتوفير موارد الاتصالات السلوكية واللاسلكية لأغراض التخفيف من أثر الكوارث ولعمليات الإغاثة أو لم تصدق عليها، على النظر في القيام بذلك^(٩)؛

٢٩ - تشجع على زيادة استخدام تكنولوجيات الاستشعار من بعد، الفضائية منها والأرضية، بما في ذلك ما يوفره برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ، وعلى تبادل البيانات الجغرافية لغرض اتقاء الكوارث الطبيعية والتخفيف من آثارها وإدارتها، عند الاقتضاء، وتدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة دعمها لتوطيد قدرة الأمم المتحدة في مجال تسخير المعلومات الجغرافية المستمدة من السواتل لأغراض الإنذار المبكر والتأهب والتصدي والإنعاش المبكر؛

٣٠ - تشجع الدول الأعضاء على أن تقوم، على أساس طوعي، بتقديم كل ما يلزم من دعم إلى برنامج سبايدر لتمكينه من إنجاز خطة عمله للفترة ٢٠١٥-٢٠١٦، وتكرر تأكيد أهمية تعزيز التنسيق والتعاون الدوليين على الصعيد العالمي في إدارة الكوارث ومواجهة الطوارئ من خلال إتاحة مزيد من الخدمات الفضائية لجميع البلدان وتعظيم الاستفادة منها وتيسير بناء القدرات وتعزيز المؤسسات من أجل إدارة الكوارث، وبخاصة في البلدان النامية؛

(٩) United Nations, *Treaty Series*, vol. 2296, No. 40906

٣١ - تقر بأن الفرص المتاحة لاستخدام التكنولوجيات الجديدة، إذا ما استغلت بصورة منسقة واستناداً إلى المبادئ الإنسانية، يمكن أن تحسن الفعالية والمساءلة في مجال الاستجابة للحالات الإنسانية، وتشجع الدول الأعضاء والأمم المتحدة وشركاءها في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على النظر في التعاون مع دوائر المتطوعين والفنيين، إلى جانب جهات أخرى، من أجل الاستفادة من البيانات والمعلومات المتنوعة المتاحة خلال حالات الطوارئ وجهود التصدي لمخاطر الكوارث؛

٣٢ - تشجع الدول الأعضاء ومؤسسات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية المعنية على تعزيز القدرة على الإنعاش المستدام في أعقاب الكوارث على الصعيد العالمي في مجالات مثل التنسيق مع الشركاء التقليديين وغير التقليديين وتحديد الدروس المستفادة ونشرها واستحداث أدوات وآليات مشتركة لتقييم الاحتياجات في مجال الإنعاش ووضع الاستراتيجيات وبرمجتها وإدماج عنصر الحد من المخاطر في جميع عمليات الإنعاش، وترحب بالجهود الجارية لتحقيق هذه الغاية؛

٣٣ - تشجع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة على دعم المبادرات الوطنية التي تتصدى للآثار المتباينة للكوارث الطبيعية على السكان المتضررين، بطرق منها جمع وتحليل البيانات المصنفة على أسس منها الجنس والسن والإعاقة، مستعينة في ذلك بعناصر عدة، منها المعلومات المتاحة المقدمة من الدول، وعن طريق استحداث أدوات وطرائق وإجراءات من شأنها أن تؤدي إلى إعداد تقييمات أسرع وأجدي للاحتياجات الأولية تفضي إلى تقديم مساعدة محددة الأهداف تتسم بمزيد من الفعالية، مع مراعاة الأثر البيئي؛

٣٤ - تهيب بمنظمات الأمم المتحدة العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية أن تعزز، بالتشاور مع الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، قاعدة الأدلة التي تستند إليها في تقديم المساعدة الإنسانية الفعالة، عن طريق مواصلة إنشاء آليات مشتركة لتحسين نوعية التقييمات المشتركة للاحتياجات الإنسانية وشفافيتها وموثوقيتها وتحقيق مزيد من التقدم في إجراءاتها، من أجل تقييم أدائها في مجال تقديم المساعدة وكفالة استخدامها للموارد المتاحة لها لأغراض تقديم المساعدة الإنسانية بأكبر قدر من الفعالية؛

٣٥ - تشجع الدول الأعضاء على اتخاذ خطوات لتطوير أو تحسين عملية جمع البيانات وتحليلها وتيسير تبادل المعلومات ذات الصلة مع منظمات الأمم المتحدة الإنسانية والإنمائية، بما في ذلك عن طريق برامج ونهج مشتركة بغرض إثراء السياسات والتدابير المصممة من أجل مواجهة مخاطر الكوارث وعواقبها، دعماً لجهود التأهب وزيادة فعالية الاستجابة في الحالات الإنسانية استناداً إلى الاحتياجات، وتشجع منظومة الأمم

المتحدة، حسب الاقتضاء، والجهات الفاعلة المعنية الأخرى على مواصلة مساعدة البلدان النامية فيما تبذله من جهود لبناء القدرات المحلية والوطنية في مجال جمع البيانات وتحليلها؛

٣٦ - تشجيع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على مواصلة تحسين طرق تحديد المخاطر ومواطن الضعف ورسم خرائط لها وتحليلها، بما في ذلك الآثار الناجمة على الصعيد المحلي عن الأسباب الرئيسية وراء مخاطر الكوارث في المستقبل، ووضع وتنفيذ استراتيجيات وبرامج مناسبة للتصدي لها، وتشجيع في هذا الصدد جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة على دعم الحكومات في تطوير قدراتها، بما في ذلك على الصعيدين الإقليمي والمحلي، عن طريق تبادل الخبرات والأدوات وتوفير الموارد اللازمة، حسب الاقتضاء، لضمان توافر خطط وقدرات فعالة لإدارة الكوارث وفقاً للأولويات الوطنية في مجال إدارة مخاطر الكوارث؛

٣٧ - تؤكد أهمية المشاركة الكاملة للمرأة على قدم المساواة مع الرجل في صنع القرار وأهمية تعميم الأخذ بمنظور يراعي نوع الجنس لدى وضع وتنفيذ استراتيجيات للحد من مخاطر الكوارث والتأهب لها والتصدي لها والتعافي من آثارها، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يواصل تعميم الأخذ بمنظور يراعي نوع الجنس بصورة أفضل في جميع جوانب إجراءات الاستجابة للحالات الإنسانية والأنشطة الإنسانية، بما في ذلك تحليل المخصصات وتنفيذ البرامج، ومن خلال زيادة استخدام مؤشر المساواة بين الجنسين؛

٣٨ - تشجيع الحكومات والسلطات المحلية ومنظمة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية على التصدي لمكامن الضعف لدى النساء والفتيات وتناول ما يتمتعن به من قدرات، وتدعو الجهات المانحة والبلدان الأخرى المقدمة للمساعدة إلى القيام بذلك، باستخدام البرامج المراعية لمنظور نوع الجنس، بما في ذلك فيما يتعلق بالاحتياجات الصحية الجنسية والإنجابية وسبل التصدي للعنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس ولشتى أشكال الاستغلال خلال حالات الطوارئ وفي بيئات ما بعد انتهاء الكوارث، وتخصيص الموارد فيما تبذله من جهود للحد من مخاطر الكوارث والتصدي لها والتعافي من آثارها بالتنسيق مع حكومات البلدان المتضررة؛

٣٩ - تشدد على أهمية إدماج وجهات نظر الأشخاص ذوي الإعاقة في مجال الحد من مخاطر الكوارث، وتدرك الحاجة إلى مشاركتهم ومساهماتهم في أعمال التأهب للكوارث، ومواجهة الطوارئ، والانتعاش، والانتقال من الإغاثة إلى التنمية، فضلاً عن تنفيذ السياسات والبرامج التي تشمل الأشخاص ذوي الإعاقة والتي يمكنهم الاستفادة منها؛

٤٠ - تشجع الجهود الرامية إلى تهيئة بيئة تعلم آمنة ومواتية وتوفير تعليم جيد للجميع، وبخاصة للفتيان والفتيات، في حالات الطوارئ الإنسانية، لغايات منها الإسهام في الانتقال السلس من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية؛

٤١ - تشجع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية على تحديد أفضل الممارسات في مجال تحسين عمليات التأهب والتصدي للكوارث والإنعاش المبكر وعلى تعميم هذه الممارسات على نحو أفضل وزيادة المبادرات المحلية الناجحة في هذا الصدد، حسب الاقتضاء؛

٤٢ - تطلب إلى منظمات الأمم المتحدة العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية أن تنسق على نحو أفضل الجهود التي تبذلها من أجل الإنعاش عقب الكوارث، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية، بطرق منها تعزيز الجهود المبذولة من أجل التخطيط المؤسسي والتنسيقي والاستراتيجي في مجال التأهب للكوارث وبناء القدرة على الصمود والإنعاش، دعماً للسلطات الوطنية، وكفالة مشاركة الجهات الفاعلة في مجال التنمية في التخطيط الاستراتيجي في مرحلة مبكرة؛

٤٣ - تشجع الأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على دعم الحكومات على الصعيد الوطني ودون الوطني والمحلي والمجتمعات المحلية في تحملها مسؤولية وضع استراتيجيات طويلة الأجل وخطط تنفيذ متعددة السنوات في مجال التأهب كجزء من استراتيجياتها المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث وزيادة القدرة على مواجهتها وفقاً لإطار عمل سينديا؛

٤٤ - تهيب بمنظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية أن تعمم الأدوات والخدمات على نحو أفضل لدعم تعزيز الحد من مخاطر الكوارث، وبخاصة الأدوات والخدمات المتعلقة بالتأهب والإنعاش المبكر؛

٤٥ - تهيب بمنظمات الأمم المتحدة المعنية العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية أن تعمل، بالتشاور مع الدول الأعضاء، على تعزيز أدواتها وآلياتها لكفالة دمج عنصري تلبية الاحتياجات وتقديم الدعم لتحقيق الإنعاش المبكر في تخطيط أنشطة التأهب للكوارث والاستجابة الإنسانية والتعاون الإنمائي وتنفيذها، حسب الاقتضاء؛

٤٦ - تشجع منظومة الأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على مواصلة بذل الجهود من أجل تعميم مراعاة الإنعاش المبكر في برامجها المتعلقة بالمساعدة الإنسانية، وتقر بأن الإنعاش المبكر خطوة مهمة نحو بناء القدرة على الصمود وبضرورة توفير المزيد من التمويل لهذا الغرض، وتشجع على توفير التمويل للإنعاش المبكر في الوقت المناسب على نحو مرن ويمكن التنبؤ به، بالاستعانة بأدوات منها الأدوات القائمة والتكميلية في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية؛

٤٧ - تحث الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على إيلاء الأولوية لإدارة المخاطر والتحول نحو نهج يستيق الأزمت الإنسانية من أجل درئها والتخفيف من المعاناة البشرية والخسائر الاقتصادية؛

٤٨ - تشجع الدول الأعضاء والأمم المتحدة على تحسين الاستعانة بسبل مشتركة لتحليل المخاطر، بما في ذلك استخدام مؤشر إدارة المخاطر، لغرض إنشاء قاعدة أدلة من أجل التخطيط على كل من المدى القصير والمتوسط والطويل الأجل وللإستراتيجيات المشتركة لإدارة الكوارث والمخاطر المناخية، وتنمية القدرات وبناء القدرة على التكيف، مما يتيح المزيد من التحديد لأولويات استخدام الموارد في أخطر الحالات؛

٤٩ - تشجع الأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على العمل على التوصل إلى فهم مشترك للمخاطر الكامنة، وتوضيح الأدوار والمسؤوليات وفقا لولاية كل منها، وتحديد أهداف مشتركة وبرامج لتعزيز التنسيق والاتساق بين الأنشطة القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل بغرض الحد تدريجيا من أوجه الضعف وإدارة مخاطر الكوارث والانتكاسات الإنمائية خلال دورات التخطيط المتعدد السنوات، بما في ذلك من خلال إدماج إدارة المخاطر في الخطط الوطنية للتنمية المستدامة وضمان ربط الخطط الإنسانية بأولويات التنمية المستدامة في الأجل الطويل؛

٥٠ - تؤكد ضرورة تعزيز القدرة على الصمود على جميع المستويات، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة المعنية الأخرى على دعم الجهود المبذولة، حسب الاقتضاء، من أجل إدماج القدرة على الصمود في برامج تقديم المساعدة الإنسانية وبرامج التنمية، وتشجع الجهات الفاعلة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على أن تسعى، عند الاقتضاء، إلى تحقيق أهداف مشتركة في مجالي القدرة على الصمود وإدارة المخاطر، يمكن بلوغها من خلال الاضطلاع بأنشطة مشتركة في مجالات التحليل والتخطيط والبرمجة والتمويل؛

٥١ - تهيب بالدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية أن تقدم المساعدة الطارئة بطرق تدعم الانتعاش والتنمية الطويلة الأجل، حسب الاقتضاء، بما في ذلك بإيلاء الأولوية للأدوات الإنسانية التي تعزز القدرة على الصمود وتدعم سبل العيش، ومنها، على سبيل المثال لا الحصر، التحويلات النقدية، والقسائم، والمشتريات المحلية من الأغذية والخدمات، وشبكات الأمان الاجتماعي؛

٥٢ - تشجع منظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على توفير الدعم لمنسقي الشؤون الإنسانية والمنسقين

المقيمين بهدف تعزيز قدرتهم على القيام بعدة أمور، من بينها دعم الحكومة المضيفة في تنفيذ تدابير التأهب وتنسيق أنشطة التأهب التي تضطلع بها الأفرقة القطرية دعماً للجهود الوطنية، وتشجع منظومة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة المعنية الأخرى في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على زيادة تعزيز القدرة على النشر السريع والمرن للعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية من أجل دعم الحكومات والأفرقة القطرية في أعقاب الكوارث مباشرة؛

٥٣ - تشجع الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على تحديد سبل تحسين هيكل التمويل الحالي بغية تحسين اتساق وقابلية تنبؤ ومرونة التمويل الطويل الأجل لإدارة المخاطر في الاستراتيجيات المتعددة السنوات، ولا سيما التأهب للكوارث، على أساس تقييم مخاطرها على الصعيد العالمي، بما يتيح تحديد الموارد بشكل أفضل حسب سلم الأولوية وتوجيهها إلى الأماكن التي يعظم فيها الخطر؛

٥٤ - تشدد على ضرورة حشد موارد كافية مستدامة يسهل الاستعانة بها لتمويل أنشطة الإنعاش والتأهب والحد من مخاطر الكوارث من أجل كفالة إمكانية الحصول، على نحو يمكن التنبؤ به وفي الوقت المناسب، على الموارد اللازمة لتقديم المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ الناجمة عن الكوارث المرتبطة بأخطار طبيعية؛

٥٥ - ترحب بالإنجازات الهامة التي حققها الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ لكفالة التصدي لحالات الطوارئ الإنسانية على نحو أفضل من حيث توقيتها وإمكانية التنبؤ بها، وتؤكد أهمية مواصلة تحسين أداء الصندوق، وتشجع في هذا الصدد صناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة على القيام، عند الضرورة، باستعراض وتقييم السياسات والممارسات المتبعة في إطار الشراكات القائمة بينها بغرض ضمان صرف الأموال من الصندوق إلى الشركاء المنفذين في الوقت المناسب من أجل ضمان استخدام الموارد بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية والمساءلة والشفافية؛

٥٦ - تهيب بجميع الدول الأعضاء أن تنظر في زيادة تبرعاتها إلى الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ، وأن تواصل تعزيز ودعم الصندوق بوصفه الصندوق العالمي لمواجهة الطوارئ وتدعو القطاع الخاص وجميع المعنيين من أشخاص ومؤسسات إلى القيام بذلك، وتشدد على ضرورة أن تقدم التبرعات بالإضافة إلى التعهدات الحالية بتقديم المساعدة إلى البرامج الإنسانية وألا تمس بالموارد المتاحة للتعاون الدولي من أجل التنمية؛

٥٧ - تدعو الدول الأعضاء والقطاع الخاص وسائر أصحاب المصلحة على تسخير ما لديها من مهارات وقدرات وموارد متباينة وإلى النظر في تقديم تبرعات إلى آليات التمويل الإنسانية؛

٥٨ - تشجع بقوة على إيلاء الاعتبار الواجب للحد من مخاطر الكوارث وبناء القدرة على الصمود في مواجهة الكوارث كجزء لا يتجزأ من عناصر التنمية المستدامة وفي تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٤) وخطة عمل أديس أبابا للمؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية^(١)، وتشجيع اتباع نهج تكميلي ومتسق بين هذه الخطط وإطار عمل سيندي؛

٥٩ - تشجع بقوة جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة على أن تعمل من أجل ضمان الأخذ بنهج شامل ومنهجي ومتسق ومحوره الإنسان إزاء إدارة المخاطر، بما في ذلك من خلال خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وإطار عمل سيندي، ونتائج الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، ومؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني؛

٦٠ - ترحب بمبادرة الأمين العام إلى عقد أول مؤتمر قمة عالمي للعمل الإنساني في إسطنبول، تركيا، يومي ٢٣ و ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٦، وتحيط علما بالعملية التحضيرية والمشاورات الحارية، بما في ذلك المشاورات الإقليمية والعالمية، وتطلب إلى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ضمان أن تكون العملية التحضيرية تشاورية وشاملة للجميع وشفافة، وتشمل مشاركة وإسهامات الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة في العملية ونتائج مؤتمر القمة، وتطلب إلى الأمين العام زيادة إشراك الدول الأعضاء، علاوة على أصحاب المصلحة الآخرين، وتقديم خريطة طريق بشأن الأعمال التحضيرية لمؤتمر القمة تشمل، في جملة أمور، الدور المتوقع من الدول الأعضاء والجهات صاحبة المصلحة، والنتائج المتوقعة، ونطاقها، وعملية المتابعة؛

٦١ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تحسين التصدي للكوارث الطبيعية على الصعيد الدولي وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين وأن يدرج في تقريره توصيات عن كيفية كفاءة تقديم المساعدة الإنسانية بطرق تدعم الانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية.

الجلسة العامة ٧٢

١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(١٠) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.